

## رقم المعاملة عقد بيع مرابحة استهلاكية

			الموافق	أنه في يوم
				تم الاتفاق بين كل من:
				<b>أولاً:</b> بنك وربة (ش.م.ك):-
				<b>ثانياً:</b> السيد/ السادة
				بطاقة مدنية رقم
				عنوان المنزل م:
				<b>ثالثاً:</b> السيد/ السادة
				بطاقة مدنية رقم
				عنوان المنزل م:
				عنوان المراسلات: منزل <input type="checkbox"/> عمل <input type="checkbox"/>

### تمهيد :

- لما كان الطرف الأول يتعامل طبقاً لنظامه الأساسي وفق الشريعة الإسلامية الغراء ، حيث يمتلك المبيع المبين أوصافه في هذا العقد وكان الطرف الثاني يرغب في التعامل معه بشأنه وفقاً لنظامه الأساسي، وبما أن الطرف الثالث قد قبل بأن يكون ضامناً متضامناً مع الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد وما يترتب عليه. لذلك فقد أقر الأطراف الثلاثة بأهليتهم للتعاقد والتصرف واتفقوا على ما يلي:-
- 1- يعتبر التمهيد أعلاه وطلب التمويل المرفق وأية مستندات مكملة أو ملاحق مرفقة أو يشار إليها في هذا العقد جزء لا يتجزأ منه ومتمم له.
  - 2- الغرض من هذا التمويل هو .....
  - 3- ويتعهد الطرف الثاني باستخدام التمويل محل هذا العقد في الغرض الذي منح من أجله ، كما يتعهد بتقديم المستندات الدالة على ذلك في موعد أقصاه سنة من تاريخ هذا العقد، وسيقوم الطرف الأول بمتابعة الطرف الثاني بشكل دوري للتأكد من ذلك .
  - 4- باع الطرف الأول للطرف الثاني - القابل لذلك - المبيع المبين أوصافه كالتالي:

	المبيع

يقر الطرف الثاني بأنه عاين هذا المبيع لدى المورد بواسطة فنيين مختصين المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقبله بالحالة التي هو عليها، كما يقر الطرف الثاني أنه متفق مع الطرف الأول (البائع) على إسقاط ضمان العيب الخفي عن كاهل الطرف الأول الذي لا يضمن كذلك التعرض الذي قد يصدر من الغير للمشتري ( الطرف الثاني) في المبيع أيّاً كان سببه ومداه ولا استحقاق هذا المبيع على أي وجه من الوجوه أيّاً كان سببه لأن الطرف الثاني اشترى المبيع وهو ساقط الخيار ويقر الطرف الأول أنه يحيل إلى الطرف الثاني كافة حقوقه لدى المورد الأصلي للمبيع في خصوص ضمان العيب أو الاستحقاق أو التعرض ويخوله بذلك حق الرجوع مباشرة على المورد إعمالاً لمقتضي هذا الضمان قانوناً.

- 5- يقر الطرفان ان الثمن الذي اشترى به الطرف الأول المبيع من المورد هو مبلغ.....دك.  
(فقط.....دينار كويتي لا غير ) وان الريج الذي سيحنيه من بيعه الى الطرف الثاني هو مبلغ.....دك (فقط.....دينار كويتي لا غير)
- ويكون ثمن المبيع الذي قبل الطرف الانبي شراءه به هو مبلغ.....دك.اتفق على سداده على الوجه التالي:

اتفق بأن يتم سداده على أقساط/ دفعات شهرية عددها..... قسط/دفعة وفقاً للآتي:

أ	أقساط شهرية متتالية متساوية: تاريخ استحقاق القسط الأول:	عدد قيمة كل قسط	د.ك	نسبة القسط من صافي الراتب الشهري أو الدخل الشهري المستمر:
ب	القسط الأخير: يستحق بتاريخ:		د.ك	قيمة العائد: يتم استيفائه من خلال الأقساط الشهرية للعمل خصماً من حسابه

6- يفوض الطرف الثاني الطرف الأول ويوكله في خصم قيمة القسط الشهري أو أية أقساط متأخرة من حسابه لدى الطرف الأول رقم ..... فرع ..... أو من أي حساب آخر باسمه لديه أو في أي فرع من فروع، كما يفوضه في مخاطبة جهة عمله لاستقطاع الأقساط وتحويلها للطرف الأول مباشرة وذلك حتى تمام إستيفاء كامل ثمن المبيع، وبظل هذا التعهد قائماً في جميع الأحوال حتى في حالة هلاك المبيع كلياً أو جزئياً أو ضياعه أو توقيع الحجر عليه من قبل الغير .

7- يقر الطرف الثاني بأن الالتزامات المالية الشهرية ( الاستهلاكية والمقسطة) المترتبة عليه للشركات التجارية والاستثمارية الأخرى والبنوك الكويتية بالإضافة إلى الالتزام المنوط به بموجب هذا العقد لا تتجاوز 40% من صافي الراتب أو الدخل الذي يحصل عليه شهرياً وذلك حال كونه على رأس عمله عند تحرير هذا العقد أو 30% من صافي الدخل الشهري حال كونه متقاعد عند تحرير هذا العقد وأن لديه القدرة على سداد جميع هذه الالتزامات كما يقر بتحملة مخالفة ذلك للحقيقة، كما يوافق الطرف الثاني بتفويض بنك وربة بأن يقوم بتزويد الجهات الخاضعة للقانون 53 لسنة 1999 وشركة شبكة المعلومات الانتمانية (Ci-Net) أو أية جهات رسمية أخرى بالمعلومات والبيانات التي تطلبها عن هذه العملية أو أية عمليات أو معاملات أخرى تمت لصالحه أو يكون طرفاً فيها يتعهد الطرف الثاني بموافاة الطرف الأول - وخلال مدة أقصاها شهر من تاريخه - ببيان عن الأطراف المترابطة معه اقتصادياً أو قانونياً وسواء كان هذا الارتباط عن طريق الملكية المشتركة أو عن طريق الإدارة المشتركة وتشمل هذه الأطراف ما يلي:

الحسابات المشتركة التي يكون الطرف الثاني أحد أفرادها. وكذلك المؤسسات الفردية المملوكة له أو المسجلة باسمه.  
الشركات التضامنية التي يكون العميل شريكاً فيها وشركات التوصية البسيطة التي يكون شريكاً متضامناً فيها.  
شركات الأموال ( الشركات المساهمة ، ذات المسؤولية المحدودة، التوصية بالأسهم). التي يمتلك العميل فيها أكثر من 50% ( خمسون بالمائة) من رأسمالها أو تكون له السيطرة عليها.

العملاء المشمولين بالكفالة الشخصية للطرف الثاني وسواء كان المكفول شخص طبيعي أو اعتباري.  
يلتزم الطرف الثاني بأن يشتمل البيان على أية أطراف أخرى ترتبط معه اقتصادياً أو قانونياً ويكون من شأنها التأثير على قدرته في الوفاء بالتزاماته حال تعرض هذه الأطراف لمصاعب مالية.

8- لا يحق للطرف الثاني أن يتأخر لأي سبب في دفع الثمن بالكيفية الموضحة في هذا العقد كما لا يحق للطرف الثاني أن يتأخر في دفع الأقساط المقررة عليه، وفي حالة تأخره عن دفع قسطين متتالين أو أي جزء من القسط أو في حالة مباطلته أو امتناعه عن الدفع تحل باقي الأقساط فوراً دون تنبيه أو إنذار أو إجراءات ويحق للطرف الأول في هذه الحالة أن يرجع على الطرفين الثاني والثالث متضامين لاستيفاء كامل المديونية دفعة واحدة وذلك بكافة الطرق القانونية مع تحملهما الرسوم والمصروفات الفعلية وأتعاب المحاماة وإية مبالغ أخرى يتكبدها الطرف الأول في سبيل تحصيله حقه.

9- من المتفق عليه بين أطراف العقد أن تسلم المشتري (الطرف الثاني) لأذن تسليم المبيع يعتبر تسليمياً لهذا المبيع يبرئ ذمة الطرف الأول من هذا الالتزام ويترتب عليه ما يترتب علي تسليم المبيع للمشتري من أحكام ومن المتفق عليه كذلك أنه يتعين على الطرف الثاني تسلم المبيع ونقله من المكان الموجود به والمحدد في إذن التسليم - سواء كان لدى المورد الأصلي أو في مخازن أو معارض الطرف الأول - ويتعين عليه تسلمه في الموعد المطلوب له في إذن التسليم ، فإذا تراخى في ذلك ، كان من حق الطرف الأول خلال ثلاثة أيام ودون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء آخر أن يقوم بتخزين المبيع في المكان الذي يراه أو أن يلزم الطرف الثاني بمصاريف ، هذا التخزين أيأ كانت قيمتها بالإضافة لتحمله المسؤولية عما قد يصيب المبيع من أضرار فعلية جراء ذلك.

10- يقر الطرف الثالث أنه ضامن متضامن مع الطرف الثاني في تنفيذ جميع بنود هذا العقد وفي الوفاء بما يترتب عليه من التزامات.

11- يقر كل من الطرفين الثاني والثالث أن كافة البضائع والودائع والمبالغ والأرصدة والمنقولات والأسهم المستحقة أو التي تستحق لهما أو لأي منهما والتي تكون تحت يد الطرف الأول بأي صفة تعتبر مرهونة للطرف الأول رهناً حيازياً ويحق للطرف الأول في حالة استحقاق أي قسط من أقساط الثمن أو جزء منه أو في حالة حلول كامل الثمن أن يحبس ما يكون تحت يده وأن ينفذ عليه وفق أحكام الرهن الحيازي.

- 12- يقر كل من الطرفين الثاني والثالث بأنهما يفوضان الطرف الأول ويوكلاونه في إجراء المقاصة فوراً بين مستحقته بموجب هذا العقد وما يكون لأي منهما من ودائع أو مبالغ في الحسابات الدائنة المفتوحة لدى الطرف الأول أو تفتح مستقبلاً تحت أي اسم وبأية صفة وذلك دون قيد أو شرط ودون تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء آخر، كما يفوض الطرفان الثاني والثالث - الطرف الأول - بأن يحبس مقدماً ما يستحق له من أقساط مؤجلة وأن يحتجز قيمتها من مجموعة الرواتب أو الأجور المدفوعة لهما أو لأي منهما مقدماً نظير الإجازات الصيفية والسنوية أو ما شابه ذلك وأن يقوم بخصم ما يستحق له منها في تاريخ استحقاقه.
- 13- يقر كل من الطرفين الثاني والثالث بأن باقي أقساط الثمن تحل جميعها فوراً وبغير حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء - وذلك علاوة على الحالات المنصوص عليها في هذا العقد - في حالة وفاة أي من الطرفين الثاني والثالث أو فقد أهليته أو إفلاسه - ويجوز إذا أفلس الطرف الثالث أو فقد أهليته أن يقوم الطرف الثاني خلال أسبوع بتقديم كفيل ضامن متضامن آخر ملئ يقبله الطرف الأول ويوافق عليه.
- 14- يقر الطرف الثاني بأن أية حقوق تنشأ له عن الأخطار التي يتعرض لها المبيع في ذمة الغير أو في وثائق تأمينهم تكون من حق الطرف الأول وحده وذلك لسداد الالتزامات المترتبة على الطرف الثاني ويحق له قبضها مباشرة واتخاذ الإجراءات القانونية بشأن اقتصائها ، ورد الباقي إلى الطرف الثاني.
- 15- من المتفق عليه بين الطرفين أن ثمن المبيع الوارد بالبند الثالث من هذا العقد لا يشمل أية رسوم أو مصاريف وعلى الطرف الثاني وحده سداد جميع الرسوم والمصاريف التي تتطلبها الجهات الرسمية أو تكون من مستلزمات المبيع.
- 16- يتولي الطرف الثاني وحده على نفقته نقل ملكية المبيع لأسمه إذا كان القانون يستلزم ذلك ولا يكون على الطرف الأول سوى تقديم ، المستندات التي تمكن الطرف الثاني من إتمام إجراءات نقل الملكية.
- 17- يقر الطرف الثاني بأنه ممنوع من التصرف في المبيع بأي وجه قبل سداد جميع أقساط الثمن المستحقة إلا بعد الحصول على موافقة الطرف الأول الكتابية قبل إجراء هذا التصرف، فإذا أحل بهذا الإلتزام كان من حق الطرف الأول إبطال هذا التصرف والرجوع إلى الطرف الثاني بالتعويض، فضلاً عن أنه يترتب على ذلك حلول جميع الأقساط الباقية فوراً وتصبح مستحقة الأداء من قبل الطرفين الثاني والثالث دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء آخر.
- 18- لما كان ثمن المبيع لا يتضمن أي نوع من الفوائد نظير الأجل الممنوح للسداد لذلك فإذا استوفى الطرف الأول لأي سبب كامل الثمن أو أي جزء منه قبل موعد استحقاقه فإنه لا يحق للطرفين الثاني والثالث أن يطالب أيهما الطرف الأول بأي تخفيض للثمن.
- 19- يعتبر هذا العقد باتاً ونهائياً بمجرد التوقيع عليه ولا يحق للطرف الثاني والثالث العدول عنه بأي حال.
- 20- يقر كل من الطرفين الثاني والثالث بأن عنوانهما الوارد بصدر هذا العقد والأوراق المكملة له يعتبر محلاً مختاراً لهما تصح فيه كافة الإعلانات والأخطارات وإنهما يتعهدان بأخطار الطرف الأول عن أي تغيير يطرأ على هذا العنوان فور حدوثه، كما يفوض الطرفان الثاني والثالث. بنك وربة - الطرف الأول - في مراجعة أو مخاطبة الهيئة العامة للمعلومات المدنية في استخراج بيانات العنوان المستحدثة أو أي بيان آخر يتعلق بها.
- 21 - يخضع هذا العقد لأحكام القوانين النافذة والأعراف السائدة بدولة الكويت بما لا يتعارض وأحكام الشريعة الإسلامية الغراء وأحكام النظام الأساسي بنك وربة وتختص محاكم الكويت - العاصمة - بنظر النزاع الذي ينشأ بين أطرافه.
- 22- حرر هذا العقد من ثلاث نسخ أصلية لها ذات القوة في الإثبات ويقر كل طرف باستلامه النسخة الخاصة للعمل بمقتضاها.

الطرف الثالث

الطرف الثاني

الطرف الأول

الاسم:.....  
التوقيع:.....

الاسم:.....  
التوقيع:.....

الاسم:.....  
التوقيع:.....